

المركز الطبي شمير

تزويد خدمات مكافحة الآفات
للمركز الطبي شمير (أساف هروفيه)
بواسطة مناقصة رقم 300-24

1. عام

1.1 المركز الطبي شمير (أساف هروفيه) (فيما يلي: "صاحب الدعوة")، يطلب بهذا تنفيذ تعاقد لتزويد خدمات مكافحة الآفات وذلك بموجب الشروط والطلبات المفصلة في مستندات المناقصة المرفقة.

2. شروط عامة

- 2.1 فترة التعاقد – سنة واحدة مع إمكانية لغاية أربع (4) سنوات.
- 2.2 حجم التعاقد – بموجب المفصل في مستندات المناقصة .
- 2.3 يمكن الاطلاع على مستندات المناقصة في موقع المركز الطبي شمير (أساف هروفيه) على الانترنت أو في موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت ابتداء من تاريخ 28.3.24 في ساعات العمل الاعتيادية.
- 2.4 سيجري صاحب الدعوة جولة لمقدمي العروض الراغبين بذلك بتاريخ 4.4.24 الساعة 8:00 لأخذ انطباع عن مضمون الأعمال، حجمها، والأماكن وما شابه ذلك. ستنتقل الجولة من كشك الأمن ونذكر بهذا أن الجولة غير إجبارية.
- 2.5 للحصول على تفاصيل وتوضيحات يجب التوجه خطياً فقط للسيدة دورين مالكا، عبر البريد الإلكتروني على العنوان : dorinm@shamir.gov.il حتى تاريخ 11.4.24، تقدم الأجوبة بشكل مركّز حتى تاريخ 18.4.24.
- 2.6 حُدد الموعد الأخير لإدخال العروض لصندوق المناقصات، في الجناح 204 خدمات لوجيستية حتى تاريخ 1.5.24 الساعة 14:00. العروض التي تصل بعد الموعد المحدد لن تفتح.

3. شروط مُسبقة للاشتراك في المناقصة

- كشروط مُسبق للاشتراك في المناقصة يجب على مقدم العرض أن يستوفي الشروط والطلبات المفصلة فيما يلي : عدم استيفاء شرط من الشروط سيؤدي لإلغاء العرض.
- 3.1 مقدم العرض هو مشتغل مرخص ، أو هيئة قانونية متحدة ومسجلة في السجل الرسمي أو هيئة قضائية.
 - 3.2 وجود كافة التصاريح المطلوبة بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية (الالتزام بإدارة حسابات ودفع مستحقات الضرائب)، للعام - 1976 والشروط التالية له، بما في ذلك التصاريح التالية:
 - 3.2.1 مقدم العرض يدير حسابات بموجب القانون ويستوفي الشروط المحددة في قانون صفقات الهيئات العمومية، للعام - 1976.
 - 3.2.2 لا توجد لمقدم العرض إذانات بموجب قانون العمال الأجانب وقانون الحد الأدنى للأجور.
 - 3.3 لمقدم العرض الذي يستخدم عمال : يلتزم مقدم العرض باستيفاء كافة التزاماته من ناحية دفعات الأجور والدفعات الاجتماعية لجميع عماله خلال فترة التعاقد .
 - 3.4 يلتزم مقدم العرض بعدم تنسيق عروض في المناقصة .
 - 3.5 مقدم العرض يستوفي تعليمات البند 9 من قانون مساواة الحقوق لأشخاص ذوي احتياجات خاصة.
 - 3.6 تصريح من محامي أو مدقق حسابات بأن مقدم العرض غير موجود في إجراءات تصفية أو إشهار إفلاس سواء في إجراءات مؤقتة وسواء في إجراءات دائمة. يحق للمركز الطبي طلب تصريح إضافي مشابه كل سنة.
 - 3.7 يلتزم مقدم العرض بأن يكون صاحب ترخيص ساري المفعول لمكافحة الآفات من وزارة حماية البيئة يشمل، ترخيص سموم، ترخيص لقتل الحشرات، ترخيص لقتل القوارض وترخيص لتبخير غير محدود. يؤكد بهذا أنه يجب على منفذي العمل فعلياً أن يكونوا أصحاب تراخيص لمكافحة الآفات كالمذكور أعلاه.
 - 3.8 يجب على مقدم العرض أن يثبت أن لديه على الأقل خمسة عمال مع شهادة تأهيل لمكافحة الآفات صحيح ليوم تقديم العروض للمناقصة.
 - 3.9 لمقدم العرض تجربة مثبتة سنتين متتاليتين (2022-2023)، بتقديم خدمات مكافحة الآفات لمؤسسات عمومية، مصانع كبيرة وما شابه بموجب صيغة عقد سنوي.
 4. في حال وجود اختلافات بين نص الإعلان للصحف وبين نص المناقصة، نص المناقصة هو المُلزم.
 5. لا نلتزم باختيار عرض أيّاً كان ويحق لنا تقليص حجم المناقصة أو إلغائها لأسباب ميزانية و/أو لأسباب إدارية و/أو لأسباب تنظيمية.